



بسم الله الرحمن الرحيم

لجنة الموارد المالية والاستثمار

م	أعضاء اللجنة	المنصب	الملاحظات
١	عبدالرحمن عبدالمعطي الصبحي	رئيس اللجنة	
٢	عبدالله عيد الصبحي	عضو	
٣	راضي بركة الله الصبحي	عضو	

مدة اللجنة :

من ٢١ / ٠٦ / ٢٠٢٢ م حتى نهاية دورة المجلس في ١٦ / ٠٢ / ٢٠٢٥ م

الهدف العام للجنة:

الوصول إلى استدامة مالية من خلال الموارد المالية والاستثمار

الارتباط التنظيمي:

مجلس الإدارة.

جدول الاجتماعات:

نصف سنوي



مهام واختصاصات لجنة الموارد المالية والاستثمار:

- دون إخلال باختصاصات الجمعية العمومية، ومجلس الإدارة، تختص اللجنة بالآتي:
- (١) الإشراف على إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة للجمعية ورفعها لمجلة لمراجعتها والرفع للجمعية العمومية لإقرارها.
 - (٢) إعداد وصياغة السياسة الاستثمارية / سياسة تنمية الموارد / سياسة الأوقاف للجمعية وعرضها على مجلس الإدارة لمراجعتها والرفع للجمعية العمومية لإقرارها.
 - (٣) متابعة تنفيذ السياسة الاستثمارية / سياسة تنمية الموارد / سياسة الأوقاف والتوصية بالتعديل عند الحاجة.
 - (٤) وضع خطة لاحتواء الخسائر المحتملة.
 - (٥) البحث عن الفرص الاستثمارية الملائمة، ودراسة جدوى المشاريع الاستثمارية التي تنوي الجمعية الاستثمار فيها.
 - (٦) العمل على متابعة وضبط سير المشاريع الاستثمارية للجمعية أثناء التنفيذ، واتخاذ الخطوات الإدارية والمالية اللازمة لإنائها.
 - (٧) الإشراف على إدارة المشاريع الاستثمارية / الأوقاف القائمة للجمعية.
 - (٨) تقييم مشاريع الجمعية الاستثمارية وملائمة العائد الربحي منها وعدم الدخول في استثمارات عالية المخاطر.
 - (٩) توفير البيانات اللازمة لتحقيق قرارات استثمارية فعالة ودقيقة.
 - (١٠) مراجعة ملائمة السياسة الاستثمارية العامة في ضوء أنشطة الجمعية وقدرتها على تحمل المخاطر بصورة عامة والمتطلبات طويلة الأجل المتعلقة بالمخاطر والإيرادات.
 - (١١) إصدار تقارير دورية وفي وقت ملائم عن النشاط الاستثماري للجمعية.



صلاحيات اللجنة

للجنة اتخاذ جميع ما يلزم لمباشرة اختصاصاتها وأداء مهامها، ولها على وجه خاص الآتي:

- (١) الاطلاع على السجلات ذات العلاقة بالموارد المالية والاستثمار.
- (٢) التحري عن الموضوعات التي تدخل ضمن اختصاصاتها، أو أية موضوعات تحال إليها من المجلس.
- (٣) أن تطلب أي إيضاح أو بيان من أعضاء المجلس أو الإدارة التنفيذية.
- (٤) أن تطلب من مجلس الإدارة دعوة الجمعية العمومية للانعقاد إذا استدعت الحاجة ذلك وفق تقديرها.
- (٥) الاستعانة بمن تراه من الخبراء والمختصين من داخل الجمعية أو من خارجها في حدود اختصاصاتها، على أن يضمن ذلك في محضر اجتماع اللجنة، مع ذكر اسم الخبير وعلاقته بالجمعية أو بالإدارة التنفيذية.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في الاجتماع (الثالث) لعام ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢١/٠٦/٢١م

رئيس مجلس الإدارة

ناصر عبدالرحمن الصبحي

